أهم النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج:

من خلال قيامي بتحقيق هذا الجزء من هذا الكتاب (القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز) للسمين الحلبي، من الآية (٥٩) من سورة آل عمران، إلى نهاية كلامه على الآية (١٠٥) من السورة نفسها، توصلت إلى نتائج أُجملها في الآتـــي:

١- العدد الإجمالي للآيات التي فسرها السمين الحلبي في هذا الجـــزء من الكتاب (٤٦) آية.

٢- عدد الآيات التي تعرض المؤلف فيها لأحكام القرآن (١٠) آيات، وبمقارنة هذا العدد مع كتب الأحكام الأخرى نجد ما يلي:-

- أحكام القرآن لإلكيا الهراسي (٨) آيات.
- أحكام القرآن لابن العربي (١١) آية.
- أحكام القرآن لابن الفرس (٨) آيات.
- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٢) آية.

وبالنظر إلى ما فسره القرطبي والسمين وجدت أن السمين الحلبي أكثر من القرطبي توسعاً في ذكر أقوال الفقهاء والتعرض لآيات الأحكام.

٣- عدد المناسبات التي ذكرها في هذا الجزء من الكتاب (١٤) مناسبة، وغالباً ما ينقلها عن غيره كالرازي مثلاً.

٤- عدد القراءات المتواترة التي ذكرها (٢١) قراءة، وعدد القراءات الشاذة (١٨) قراءة.

٥- عدد أسباب النـــزول التي ذكرها في هذا الجزء (١٢) سبباً.

٦- عدد أبيات الشعر التي استشهد بها (٧١) بيتاً، عن أكثر من (٤٨) شاعراً.

٧- يعتني بذكر قول الجمهور، كما يعتني بذكر إجماع المفسرين وإجماع النحاة في بعض المسائل.

٨- عدد الأحاديث النبوية التي استدل بها (٥٧) حديثاً.

٩- ندرة ذكره للإسرائيليات.

١٠- كثرة استدراكاته على من سبق من العلماء، كالزجاج ومكي بن أبي طالب وابن عطية وأبو البقاء والزمخشري والرازي وشيخه أبي حيان.

١١- وجدت اختلافاً واضحاً بين ما ذكره السمين في مقدمة الكتاب وما سار عليه في أول الكتاب وبين منهجه في الجزء الذي قمت بتحقيقه وتوجيه ذلك من وجوه:

- أن آيات الأحكام في سورة آل عمران ليست كسورة البقرة فهي قليلة جداً، ومع ذلك نجد توسع السمين في ذكر أقوال الفقهاء في بعض الآيات في هذا الجزء من الكتاب فهو لم يغفلها تماماً.
- أن منهجه في سورة آل عمران مثل منهج القرطبي في الجامع لأحكام القرآن، إلا أن السمين أكثر توسعاً منه.
- لعل السمين الحلبي غير منهجه الذي سار عليه في أول الكتاب، كشيخه أبي حيان فإنه غير منهجه الذي بدأ به تفسيره البحر المحيط.
- يحيل السمين الحلبي كثيراً إلى ما تقدم من تفسيره، من خلال تتبع هذه الإحالات يمكننا بيان الترابط بين تفسير سورة آل عمرن والسور المتقدمة لتفسيرها، وسأذكر مثالين تبين ذلك:

الأول: من ذلك قوله في هذه الجزء من الكتاب: "وقد أولع المفسرون والمقرئون في ذكر التراجيح بين القراءات، وإن كانت كلها متواترة، وقد تقدم لك في أول الفاتحة ما يرشدك في ذلك".

وبالرجوع لتفسير سورة الفاتحة في تفسيره القول الوجيز، وجدت أنه أفرد لهذه المسألة عنواناً وهو: "اختلاف العلماء في جواز القول بتفصيل القرآن بعضه على بعض" ثم استطرد في هذه المسألة وخلاصة ما رجَّحه: جواز الترجيح بين القراءات.

الثاني: قال في هذا الجزء من الكتاب: (أولئك) إشارة إلى المشترين (لا خلق) (لا نصيب)، وتقدم تحقيقه في البقرة.

وبالرجوع لذلك الموطن نجد أنه قال: ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق، أي نصيب، والخلاق النصيب، قال الزجاج: إلا أنه لا يكاد يستعمل إلا للنصيب، واستدل الرازي بهذه على أن السحر كفر، فقال: قيل: معناه من استبدل السحر بدين الله ماله في الآخرة من خلاق، وهو النصيب من الخير. وقال الحسن: ماله من دين، وهذا يدل على أن العمل بالسحر كفر، انتهى وليس فيه دلالة على ذلك، إذ تجويز أن يكون التقدير: ماله من نصيب كامل، أو من دين كامل، كما هو لغيرهم، وأن يكون ذلك في حق من يعمله معتقداً أجله[1].

ثانياً: التوصيات:

من خلال تحقيق هذا الجزء من كتاب "القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز" أوصي ما يلي:

أولاً: جمع ترجيحات السمين الحلبي التفسيرية في كتابيه القول الوجيز والدر المصون والمقارنة بينهما؟

ثانياً: جمع استدراكات السمين على شيخه أبي حيان من خلال تفسير القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز جمعاً ودراسة.

ثالثاً: جمع استدراكات السمين الحلبي من خلال تفسيره القول الوجيز على أبي البقاء العكبري أو غيره من المفسرين أو اللغويين.

---

(١) القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز، تحقيق القاوش ص (٤٨١).